

هل يرث الابن بالتبني من مال من تبناه شيء؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

اه ان والدي له اخ اه قد مات بعد حادث سيارة وله بنت تبناها ابي واخذها من المستشفى ورباها ثم كبرت وزوجها. وعند وفاته اه صار جدال حول الارث. ثم اشتكت حول الى المحكمة وقالوا لها بان الارث - [00:00:00](#) فيقع لك ولزوجة المتوفى. ولكن لا يصيب من هذا الارث اه اخوه اه او اخوه من اخوه من امه وابيه. فما حكم ذلك الحقيقة المواريث احكمتها ايات المواريث اذا مات الميت - [00:00:20](#) ورثه اولاده واباؤهم كانوا على الحياة اذا مات عن ولد انذكر وابوين وورث الابوان الثلث لكل واحد منا سدس المال والباقي للذكر اما البنت فانها اذا مات ابوها ثالث نصف المال اذا لم يكن - [00:00:41](#) لها اخوة والباقي اذا لم للزوجة ثمن والباقي يأخذه اقرب العصابات اما البنت بالتبني فلا ترثوا بالتبني شيئاً ولكني فهمته من هذا السؤال ان العام تبني ابنة اخيه فهذا التبني لا ينفعها بشيء في الميراث - [00:01:08](#) ولا يمنح يحرمها شيئاً من ميراثها من ابوها. الذي هو اخو هذا المتبني كما ان هذا التبني لا يجعلها اختا لاولاد عمها والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:32](#)